

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠ لسنة ٢٠٠٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الاولى)

يعين السيد / إبراهيم محمد مصطفى إبراهيم - مستشاراً بمحكمة استئناف المنصورة

اعتباراً من ٢٠٠١/٦/٣٠ على أن يكون تالياً فى ترتيب الأقدمية للسيد المستشار/

أحمد فؤاد محمد الشافعى على وسابقاً على السيد المستشار/ جمال أحمد حسن صالح .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ ذى القعدة سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٣٠ يناير سنة ٢٠٠٢ م) .

حسنى مبارك